19658 - أخبرنا أبو عبد ا الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي ببغداد ثنا أبو قلابة ثنا محمد بن عبد ا الأنصاري وأشهل بن حاتم قالا ثنا بن عون عن الحسن بن أبي الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة Bه قال قال لي رسول ا A ح وأخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ محمد بن عمر بن جميل الأزدي ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا هشيم ثنا يونس بن عبيد ومنصور بن زاذان وحميد الطويل عن الحسن قال أخبرني عبد الرحمن بن سمرة Bه أن رسول ا A قال Y إذا آليت على يمين وفي رواية بن عون إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فائت الذي هو خير وكفر عن يمينك رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر عن هشيم وأخرجه البخاري من وجه آخر عن بن عون ثم قال وتابعه أشهل عن بن عون قال الشافعي C وقول ا ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى نزلت في رجل حلف ألا ينفع رجلا فأمره ا أن ينفعه قال الشيخ وهذا في قصة الإفك